

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٧ لسنة ٢٠٢١

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / أندرو فايز نان لوقا ميخائيل -  
من مواليد القاهرة بتاريخ ٢٣/١١/١٩٩٩ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول  
على إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٢ هـ

( الموافق ٤ فبراير سنة ٢٠٢١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مبدولى